غيره اسرقت بغير همزة قال كلا انه للسرقة اكده بقوله والله الذي
ولابي ذر والذي لا اله الا هو وللحموي والمستملي الا الله فقال عيسى
آمنت بالله اي صدقت من حلف بالله وكذبت عيني بالافراد
وتشديد ذال كذبت وللمستملي وكذبت بتخفيفها والتشديد
هو الظاهر لما روي في الصحيح من رواية معمر وكذبت نفسي رواه
مسلم وذكره الحميدي في جمعه في الثامن والسبعين بعد المائتين
من المتفق عليها من رواية معمر بعد ذكر حديث همام هذا وقوله
وكذبت نفسي خرج مخرج المبالغة في تصديق الحالف لا انه كذب نفسه
حقيقة او اراد صدقته في الحكم لانه لم يحكم بعلمه والا فالمشاهدة اعلى اليقين
فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعي وقول القرطبي وظاهر قول عيسى
سرقت انه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه راه اخذ مالا من
حرز في خفية وقوله وكذبت نفسي اي كذبت ما ظهر لي من كون الاخذ
سرقة اذ يحتمل ان يكون الرجل اخذ ماله فيه حق او ما اذن له صاحبه
في اخذه او اخذه ليقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب والاستيلا
ويحتمل ان يكون عيسى عليه السلام كان غير جازم بذلك وانما اراد استفهامه
بقوله سرقت وتكون اداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ اعترض بجزمه
صلى الله عليه وسلم حيث قال ان عيسى راى رجلا يسرق فالاستفهام بعيد وبان
احتمال كونه اخذ ما يحل له بعيد ايضا لهذا الجزم انتهى وهذا يمكن على
حذف الهمزة اما على رواية اثباتها ففيه نظر فليتامل واستنبط منه
منع القضا بالعلم وهو مذهب المالكية والحنابلة مطلقا وجوزه الشافعية
الا في الحدود وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت
الزهري محمد بن مسلم يقول اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن

عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه سمع عمر بن الخطاب
رضي الله عنه حال كونه يقول على المنبر سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا تطروني بضم التا وسكون الطا المهملة من الاطراء
اي لا تمدحوني بالباطل او لا تجاوزوا الحد في مدحي كما اطرت
النصارى ابن مريم في ادعائهم الالهية وغيرها فانما انا عبده
ورسوله فقولوا عبد الله ورسوله فان قلت هل ادعى احد
في نبينا عليه السلام ما ادعي في عيسى اجيب بانهم قد كادوا ان
يفعلوا نحو ذلك حين قالوا له عليه الصلاة والسلام افلا نسجد لك فقال
لو كنت آمرا احدا ان يسجد لبشر لامرت المراة ان تسجد لزوجها فنهاهم
عما عساه يبلغ بهم من العبادة وهذا الحديث طرف من حديث
السقيفة ذكره مطولا في كتاب المحاربين وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا صالح بن حي ضد الميت هو صالح بن صالح الهمداني
ان رجلا من خراسان الاقليم العظيم قال للشعبي عامر بن
شراحيل فقال الشعبي حذف السوال وقد ذكره في رواية حبان
ابن موسى عن ابن المبارك فقال انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق
ام ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي اخبرني
بالافراد ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته لتتخلق بالاخلاق
الحسنة فاحسن تاديبها برفق ولطف من غير عنف وعلمها
ما يجب تعليمه فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها بعد
ان اصدقها كان له للرجل اجران اجر العتق واجر التزويج

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1